رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 79

محمد بن صالح العثيمين

عبد الله ازلنا له نعم يقصدون صلاة الليل هل عليه شيء؟ دخل مع الامام الذي بنية لا بأس ما في مشكلة واذا سلم الامام من الوتر اتى به نعم بسم الله الرحمن - 00:00:17

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال الحافظ عبد الغني في كتابه العلي باب الذكر عقب الصلاة عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان رفع الصوت حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله - 00:00:44

صلى الله عليه وسلم. قال ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقظاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير وعن والراض المولى المغيرة بن شعبة - 00:01:04

والله والراضي المولى المغيرة بن شعبان قال مولى وعن مراد المولى مولى المغيرة بن شعبة. مولى نعم الكثر ليش؟ هو فيه ها؟ نعم النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة - 00:01:22

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما اعطيت لا لا اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم وفدت بعد ذلك على - 00:01:56

فسمعته يأمر الناس بذلك. وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال. وكثرة السؤال وكان ينهى عن حقوق الامهات ووعد البنات ومنع وهات. بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الذكر عقب الصلاة - 00:02:16

الذكر عقب الصلاة ثابت بالقرآن وبالسنة اما بالقرآن ففي قول الله تبارك وتعالى فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقوة وقوله فاذكروا الله مجمل غير مفصل يعني لم يبين فيه ما ما نذكر الله به - 00:02:36

ولكن السنة بينت ذلك لان السنة تبين القرآن تبين مجمل القرآن تبين الرسول عليه الصلاة والسلام بسنته القولية والفعلية نوع هذا الذكر وعدد هذا الذكر وكيفيته اذا الذكر بعد الصلاة مشروع بالقرآن - 00:03:02

والسنة وعمل السلف الصالح عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رفع الصوت يعني بحيث يسمع - 00:03:29

ويقال رفع صوته وقوله بالذكر يعني المشروع بعد الصلاة وقوله حين ينصرف الناس من المكتوبة اي يفرغون منها كان على عهد النبي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت اعلم - 00:03:46

اذا انصرفوا بذلك اي بانقظاء من الصلاة او بالذكر اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير. قولكم تعلموا اذا انصرفوا بذلك اي بهذا الذكر - 00:04:07

اذا سمعتم وذلك لان ابن عباس رضي الله عنهما كان من الصغار وكان يكون في اخر الناس لانه وصاية وفي لفظ كنا نعرف انقضاء صلاة النبي صلى ما كنا نعرف قراءة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير - 00:04:28

فكأن هذا يوحي بان التكبير اعلى من التسليم ويجوز ان يكون معنا ما نعرفه الا بالتكبير يعني بتكبير الناس فنسمع المؤخر من الناس فلا يكون هنا اه دليل دليلا على ان رفع الصوت اعلى من التسليم - 00:04:52

في هذا الحديث فوائد منها مشروعية رفع الصوت الذكر عقب الفريضة لانه يفعل على عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو يسمع ذلك ويقرهم بل ان ظاهر اللفظ الاخير ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم نفسه كان يفعل ذلك - 00:05:19
لقوله ما كنا نعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فاختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة هل الافضل ان يسر او الافضل ان يجهر وميزان الخلاف بين العلماء في اي مسألة من المسائل - 00:05:47
هو الكتاب والسنة لقول الله تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله وقد حكم الله عز وجل اذا اختلفنا ان نرد النزاع الى الى الله ورسوله فقال فان تنازعتم في شيء - 00:06:05
فردوه الى الله ورسوله ان كنتم تؤمنون. نعم فان تنازلتم في شيء فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تأويلا ذلك خير في الحاضر واحسنوا تأويلا في المآل - 00:06:24
اذا اذا رددنا هذا الى الكتاب والسنة وجدنا ان الله امر بالذكر ولم يبين سرا او جهرا ووجدنا ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم تدل على انه نعم لكن جهر ولا سر؟ - 00:06:45
جهرا او سرورا جهرا طيب اذا كان كذلك فالواجب الاخذ بالسنة وان نجهر به وهذا هو الحق انه يجهر بالذكر عقب الفريضة سواء كانت الفريضة سرية ام جهرية وقال بعض اهل العلم انه - 00:07:07
يذكر الله تعالى سرا واجابوا عن الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر به من اجل ان يعلمه الناس لا لان الجهر بذاته مسموم ولكن هذا جواب متعصب - 00:07:30
لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يكن ليسعى شيئا لشيء يمكن ان يعلم بدونه لم يكن ليشرع شيئا يمكن ان يعلم بدونه فهنا مثلا الا الا يمكن ان يعلم النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الناس الذكر بالقول - 00:07:49
اجيبوا بلى يمكن كما قال فقراء المهاجرين بمشيئة ان شاء الله تسبحون الله وتكبرون وتحمدون ثلاثا وثلاثين فلا يمكن ان يعدل عن التعليم بالقول الى امر ليس بمشروع وليس بحاجة اليه - 00:08:16
ثم نقول ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بذلك للتعليم كما قلت لكن جهر به ليعلم الناس اصل الذكر ووصف الذكر وش معنى وصف الذكر يعني انه جهر يعني انه جر - 00:08:37
واذا تأملت هذا النزاع وهذه الاجابة الضعيفة الهزيلة عرفت كيف يكون الظرر فيما اذا اعتقد الانسان الشيء ثم استدل تجد بعض الناس اذا اعتقد الشيء ثم استدل لهم يحاول ان يلوي اعناق النصوص - 00:08:57
الى المعنى الذي كان يعتقد والى الحكم الذي كان يراه في صرف النصوص الى ما الى ما يرمى او يعتقد وهذا والله من اكبر الظرر لان هذا يريد ان تكون النصوص تابعة له ولا يكون تابعا للنصوص - 00:09:22
ولهذا قيل استدل ثم اعتقد بمعنى انك تقابل النصوص وانت خالي الذهن متجلد عن كل تعصبية ثم بعد ذلك ايش يعتقد ليكون اعتقادك مبنيا على شريعة ولتكون تابعا للنصوص ولا تحاول ان تكون النصوص تابعة لك - 00:09:41
انتبه ايها ايها الاخ طالب العلم انتبه لهذه المسألة العظيمة ان تبني اعتقادك او حكمك على الشيء في الاحكام العملية الايه على ايه على الدليل الكتاب والسنة اولا ابحث عن الدليل ثم ابني ما تعتقده او تحكم به على مقتضى هذا الدليل - 00:10:08
ورأينا في كلام العلماء رحمهم الله من ذلك العجب العجاب ان الرجل اذا كان ينتمي الى مذهب معين حاول ان يلوي نصوص الكتاب والسنة ان يروي اعناقها الى ما كان يعتقد - 00:10:40
وهذا ظرر عظيم. قال الله عز وجل ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت السماوات والارض ومن فيهن ونحن لا نتهم احدا من العلماء ولا سيما العلماء المخلصون المعروفون بصدق النية ونصيحة الامة لا نتهمهم - 00:11:00
لكن نرى ان هذا من الامور التي تخل باستدلالهم وبناء الاحكام اذا الخلاصة انه يسن ان يجهر الانسان بالذكر عقب الفريضة فان قال قائل هذا يشوش نقول على من يشوش - 00:11:19
قال يشوش على الذاكرين فالجواب ان الناس اذا كانوا كلهم رفعوا اصواتهم فانه لا تشويش التشويش اذا تميز احد الاصوات بشيء

فانه يأخذ بالباب الناس ويشوش عليه اما اذا كانوا كلهم يجهرون - 00:11:40
فانه لا يكون تشويش لان لان الاصوات ايش تختلط فلا تشوش فان قال قائل اذا منعتم ان يكون تشويشا على الاخرين فانه يكون تشويشا على الذين يقرؤون صلاتهم فهنا جوان - 00:12:04
الجواب الاول ان الذنب ذنب متخلف الذي تأخر حتى صار يخطب وهذا ضعوه تحت قهر النار لننظر هل يستقيم ولا يستقيم الوجه الثاني ان نقول اذا كان يلزم ان يشوش على القاضي لما فاته - 00:12:28
مثل ان يكون الى جنبك وان تعلم علم اليقين انك لو جهرت لشوشت عليه. فهنا نقول حصلت اذية بفعل مسجون وترك المسنون لدفع الاذية ايهما اولى او الاذية مع فعل السنة - 00:12:54
الاول نقول الان اترك هذه السنة دفعا للاذية جارك الذي يقع وانت صور نفسك انك تقضي الى جنب رجل يرفع صوته بالذكر ستكون على تعب وتأذن منه فاذا كنت ترى ذلك بنفسك - 00:13:15
تنقله الى اخوانك. لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اذا الجواب عما اذا قيل ان هذا يشوش على من يقضي صلاته الجواب من وجهين قلت الاول ان الذنب ذنب المتأخر - 00:13:38
لماذا لم يتقدم حتى يسلم مع الناس الثاني انه اذا تأكد ان ذلك يؤذي الذين يقضون فهنا نقول اسرة بالذكر اسر به لان الجهر سنة والاذية محرمة طيب الاول هل يستقيم - 00:14:01
او لا يستقيم الحقيقة انه لا يستقيم لان هذا الرجل قد يكون معذورا في التخلف فلا يكون مفرطا وثانيا انه من فظل الله وسعة رحمته من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك فقد ادرك الصلاة - 00:14:27
من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة وللانسان ان يتأخر حتى يسمع الاقامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة ولم يقل اذا اذن - 00:14:49
اذا سمعتم الاقامة فما دام قد رخص له ان يبقى في بيته حتى يسمع الاقامة ثم جاء فهو لم يفرط اذا الوجه الاول نعتبره لاغيا والوجه الثاني عرفنا التخلص منه - 00:15:03
يقول يقول ومن فوائد هذا هذا الحديث جواز العمل بالقرائن لقوله كنت اعلم اذا صرفوا بذلك اذا سمعتم لانه لم يسمع التسليم لكن سمع الذكر الذي يكون بعد التسليم وما كان بعد الشيء فان وجوده يلزم منه وجود الشيء - 00:15:22
لانه قبله ومن فوائد هذا الحديث ان ان رفع الصوت بالذكر اعلى من رفع الصوت بالتسليم لقوله ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير - 00:15:53
فهل هذا هو الواقع الجواب نعم قد يكون هذا هو الواقع لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا سلم يسلم على من على من على يمينه ويساره ولا يلزم من ذلك ان يرفع صوته كثيرا - 00:16:14
لكن اذا سبح وكبر فانه يكون مستقبل الناس والصوت يسمع ممن استقبل الناس اكثر مما يسمع اذا كان الناس خلف ظهره هذا جواب او يقال ان ان التكبير يكون من جميع الناس - 00:16:32
من اول الصفوف الى اخرها والتسليم ممن من الامام فلا يلزم ان يسمعه كل من في المسجد فيكون قوله الا بالتكبير اي بتكبير الناس الذين في الاخر وعلى هذا فلا يلزم ان يكون رفع صوت النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير اقوى من رفعه - 00:16:53
بالتسليم وعنوان راجب وعن والراد المولى المغيرة بن شعبة المغيرة مصروف لدخول العلي وشعبة غير مصروف لان فيه التأنيث العالمي والتأمين الايش اي التأنيث ايش؟ اللفظ. طيب قال املى علي المغيظة ابن شعبة في كتاب الى معاوية - 00:17:22
الاملاء معروف وقوله في كتاب الى معاوية هذا الكتاب لم ندري ما مضمونه فيحتمل انه كتاب يتضمن اشياء كثيرة وجهها المغيرة رضي الله عنه الى معاوية للنصيحة ويحتمل انه كتب عليه كتب له هذا الذكر فقط ولعله صلى في مساجد الشام ولم يسمعهم - 00:17:55
يقولون قال كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة في دبر الدبر يطلق على معني احدهما اخر الصلاة والثاني ما بعد الصلاة ويعين هذا

الحال والمقام. الحال والمقال. فلننظر الذكر دبر الذكر في دبر الصلاة بعد التسليم او قبل - 00:18:20
بعد لا شك لقوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله حديث معاذ انه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال له اني احبك فلا تجعلنا ان تقول دبر كل صلاة مكتوبة اللهم - 00:18:53
اعني على ذكرك وشكرك هنا الدبر ليس فيه ما يدل على ان المراد بعد التسليم فعلى اي المعنيين احمله على ما قبل التسليم لان ما قبل التسليم محل دعاء وما بعد التسليم محل ذكر - 00:19:11
على انه ورد في بعض الفاظ الحديث انه يقوله في اخر التشهد ولذلك المختار في هذا الذكر انه يقال اعني اللهم اعني على ذكرك وهو دعاء يقال قبل ان يسلم - 00:19:35
لا تدعن ان تقول دبر كل صلاة مكتوبة كل صلاة مكتوبة فجر ظهر عصر مغرب عشا اذا انتهى التشهد وما تدعو به فيه فاختم هذا الدعاء بقولك اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك - 00:19:55